

والدي يأخذ منا المال وأخذ مهور أخواتنا علماً أن إخواني الذكور لا يعطونه فما الحكم؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

نحن نعمل ونستلم مرتبا شهريا ولا يمكث ومعنا وقتا طويلا حيث ان والدي يطلب منا ان نعطيه اما بسبب احد الاشخاص المختلفين او لامر يخص اموره الشخصية والتي تعود على اخواننا الذكور بالنفع - [00:00:00](#)

علما بانه لم يترك مهور اخواتنا لهن بل اخذ ولم يجعله في شيء ينتفعن به فما حكم اخذ والدنا المال وما حكم المهور التي اخذها من ازواج اخواتنا؟ علما بان اخواني الذكور يرفضون اعطائه المبلغ الذي يطلب منه - [00:00:22](#)

افيدونا جزاكم الله خيرا. لا شك ان الوالد لا يجوز له ان يأخذ مال احد اولاده من بنين او بنات ليعطيه للولد الاخر الا في حال ضرورة والذي يبدو من هذا السؤال - [00:00:43](#)

ان الاخوة الذكور ليسوا في ضرورة وانما يحب الاب ان يرفضهم ولا يجوز له ان يأخذ مال البنات لرفد الذكور الا اذا كان الذكور في حاجة ماسة وهو المنفق عليهم - [00:01:02](#)

فاولاد الرجل من كسبه بما في ذلك البنات والمهر الاصل فيه انه للفتاة المزوجة لكن يجوز للاب ان يأخذ من مال ولده ما لا يضر بالولد والله اعلم - [00:01:21](#)